

واليوم يقوم النظام البريطاني، على هيئات
مركزية هي البرلمان كسلطة تشريعية وأخرى
تنفيذية ممثلة في الملك والوزارة. وهو ما
سننتطرق إليه فيما يلي:

الفرع الأول: السلطة التشريعية

يتكون البرلمان البريطاني من مجلسين هما: مجلس اللوردات ومجلس العموم.

أولاً: مجلس اللوردات

يعتبر من المؤسسات الدستورية القديمة في بريطانيا يجد أصله في المجلس الكبير ويتشكل من طبقة الأشراف والنبلاء ورجال الدين، وهم يرتبون أمير، كونت، البرون، الفرسان. يبلغ عددهم حوالي الألف

المجلس يمثل الطبقة الارستقراطية البريطانية التي
ما زالت قائمة وما زال لها احترامها رغم تطور
الظروف الاجتماعية والسياسية

ويشتغل المجلس بنظام الدورة الواحدة التي تفتتح
بخطاب للملكة في شهر نوفمبر ، وتستمر حوالي 35
أسبوعا.

أما اختصاصاته فقد تقلصت، بعد أن كان مجلس اللوردات يتمتع بسلطات واختصاصات مساوية لاختصاصات مجلس العموم في المجالين التشريعي والمالي ويتولى محاكمة الوزراء المتهمين من مجلس العموم والسبب بتمتعه بهذه السلطات يعود إلى قدمه،

لكن أمام توسع انتخاب هيئة الناخبين أثبت بأن مجلس
العموم هو الذي يمثل حقيقة الإرادة الشعبية وأن طريقة
اختيار اللوردات يتنافى مع الديمقراطية،

مما سمح بانتقال السلطة التشريعية والمالية
لمجلس العموم، بل أصبح مجلس اللوردات
مجرد مجلس لإبداء الرأي.

ثانياً: مجلس العموم

هي المؤسسة التي حققت حكم الشعب في بريطانيا ضد الملك من خلال الصراعات الطويلة من أجل إسترجاع السلطة.

ويتشكل مجلس العموم من نواب من الشعب ينتخبون لمدة خمس سنوات بواسطة الاقتراع العام بالأغلبية البسيطة في دورة واحدة.

يعتمد النظام البريطاني أسلوب الانتخاب الفردي الأكثر لدورة واحدة. حيث تقسم البلاد إلى دوائر انتخابية صغيرة جدا يخصص لكل منها مقعد واحد في مجلس العموم. وعند إجراء الانتخابات يعتبر رابح المرشح الذي حصل على أكبر عدد من الأصوات المقترعة مهما كان هذا العدد.

يتم انتخاب رئيس مجلس العموم في بداية كل دورة برلمانية جديدة وفي أعقاب نتائج الانتخابات العامة، أو في حالة استقالة رئيس المجلس أو وفاته. ويظل الرئيس المنتخب في منصبه حتى نهاية الدورة البرلمانية أو حل البرلمان، ما لم يتقدم باستقالته قبل انتهاء الدورة.

وفي العرف البرلماني البريطاني العريق، يعد رئيس مجلس العموم فوق الميول السياسية، ومن المفترض به أن يمثل القوانين والأعراف البرلمانية فقط. كما أنه الشخص المسؤول عن إدارة المناقشات في المجلس ومنح حق الكلام للأعضاء أثناء النقاش تحت قبته. ولا يحق لرئيس المجلس المشاركة في التصويت أو الإدلاء برأيه والاشتراك في المناقشات إلا لأغراض تنظيمية.

أما سلطات مجلس العموم واختصاصاته فتتمثل أساسا في السلطة التشريعية وهو سن القوانين المنظمة للمصالح الخاصة والقوانين العمومية التي لها أبعاد واسعة وعامة، ويتمتع أيضا بالسلطة المالية التي مكنت مجلس العموم من خلال المصادقة على الميزانية.

ويمتلك أيضا السلطة الرقابية وهي
الوسيلة التي تمكن البرلمان من الإطاحة
بالحكومة سواء عن طريق الأسئلة أو
عن طريق التصويت بالثقة.